

الفصل الخامس

القطاع الثالث والأسواق

تعمل منظمات المجتمع المدني على ملء الفراغ الناتج عن إعادة توزيع الأدوار بين القطاع الخاص والدولة وظهور الحاجة لمواجهة قصور الدولة وتوحش الأسواق الساعية لتعظيم الأرباح على حساب المستهلكين. وتقوم المنظمات بتقديم السلع والخدمات الاستهلاكية والاجتماعية الضرورية بأسعار وجودة تتناسب مع إمكانيات ودخول فئة عريضة من

محدودي الدخل ولغير القادرين على تحمل تكاليفها خاصة في ظل تدهور الدخل الحقيقية. من ناحية أخرى، تشير مرحلة التحول نحو اقتصاد السوق إلى ظهور مشاكل عديدة لم تكن موجودة أو بارزة من قبل مثل عمليات الغش والتزوير وتقليد العلامات التجارية، الأمر الذي يتطلب إسهام منظمات المجتمع المدني للحد منها.

إطار: ... الأسواق في خدمة الناس

أصبحت الأسواق، في ظل التحولات الاقتصادية والسياسية الدولية والمحلية، وسيلة أساسية وهامة للوصول إلى كفاءة أفضل في الإنتاج وآلية لإطلاق قدرات البشر. لذلك، تركز الاهتمام على تحديد الشروط التي تمكن السوق من أداء دوره الفعال في تحقيق التنمية البشرية وجعله أكثر اهتماماً وقرباً من الناس والمصالح العامة، وأكثر مراعاة للفقراء والعاطلين عن العمل، بحيث "تخدم الأسواق الناس بدلاً من أن يخدمها الناس". ويحتاج توفر تلك الشروط والتي تدخل في نطاق وظيفة الدولة ودورها في ظل اقتصاد السوق إلى إيجاد تكامل بين دور الدولة ودور القطاع الخاص.

واقع السوق في اليمن

تصبح قضية العدالة والإنصاف هي القضية والمشكل الأساسي وبالذات في ظل التوجهات والسياسات الجديدة لليمن منذ البدء في تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري

في عام 1995 نحو تحرير الأسواق وتخلي الدولة عن دورها الإنتاجي. وتكشف تطبيقات نظام السوق الحر في اليمن خلال الفترة الماضية عن مظاهر متعددة للفشل وتحديداً في توزيع الدخل وفي تحقيق الإنصاف والعدل بين الناس والذي ينعكس في انحياز الأسواق نحو ذوي القدرات الشرائية المرتفعة على حساب الفقراء وأصحاب الدخل المحدودة.

تعريف السوق

يعرّف السوق جغرافياً وزمانياً بأنه المكان الذي تلنقي فيه رغبات المستهلكين والمنتجين في تبادل السلع والخدمات وخدمات عناصر الإنتاج عند الأسعار التي تحددها عوامل العرض والطلب، وتكون محل رضا الأطراف المشاركة في السوق. ومع تطور وسائل الاتصالات، تضاعفت أهمية التحديد الجغرافي لصالح المفهوم المعنوي للسوق الذي يركز بصورة أساسية على تعاملات الناس بصرف النظر عن المكان. ومن وجهة نظر الاقتصاد السياسي، فإن السوق في النظام الرأسمالي يعتمد على مبادئ وقواعد الحرية الاقتصادية والتي تسمى حالياً باقتصاد السوق، للدلالة على دور الأسعار في تخصيص الموارد والتوفيق بين رغبات المستهلكين والمنتجين. وبالتالي، يمثل السوق إطاراً تتم فيه معاملات الناس ويعكس تفاعل ومشاركة قوى وعناصر اقتصادية بشرية ومادية ويترتب عليها نشوء حقوق ملكية ومنافع.

كذلك، فإن الأسواق في حد ذاتها لا تؤدي إلى القضاء على الفقر والبطالة، وإنما، وفي أحسن

الأحوال تجعل الاقتصاد أكثر

كفاءة ليسهم في خلق عدد

محدود من فرص العمل. وفي

هذه الحالة، فإنه لا قيمة لتوازن

اقتصادي في غياب مشاركة

واسعة للناس في الأسواق وفي

ظل بطالة وفقير حادين.

وتصبح الأسواق كما هو حالياً

في اليمن وفي غيرها من الدول

الأقل نمواً أسواقاً طاردة للذين

يعانون من البطالة ولذوي

الدخل المحدود والفقراء. لذلك،

لا يمكن ترك أمور توزيع ثمار

النمو والتنمية والحصول على

الخدمات الاجتماعية الأساسية

للأسواق وحدها، وإنما يجب أن

تتولاها أيضاً الدولة بالتعاون

مع المجتمع المدني.

إطار: جوانب القصور في نظام السوق

. عدم مراعاته لحقوق الأجيال القادمة وإهماله للاعتبارات البيئية حيث لا يعكس تكلفة التلوث والاستنزاف المتسارع للموارد الطبيعية التي تمثل حقاً مشتركاً للأجيال الحالية والقادمة.

• يركز القطاع الخاص جل اهتمامه على التكلفة التي يتحملها نتيجة مباشرته للنشاط الاقتصادي، مهملًا بذلك تكاليف الأضرار والأعباء التي يسببها مثل التلوث الذي تنتقل أضراره إلى بقية أفراد المجتمع أو المنافع الخارجية التي يتحصل عليها.

• يعجز السوق في حالات كثيرة عن استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة استغلالاً أمثل وبالتالي لا يحقق الكفاءة الاقتصادية والتوزيعية للموارد الاقتصادية. وقد يعجز أيضاً عن تحريك الموارد الاقتصادية من استخدام إلى آخر بسبب عدم قدرته على تزويد المتعاملين في كافة الأسواق بالمعلومات الكافية حول توزيع الموارد أو نتيجة عقبات مؤسسية لا يتمكن السوق لوحده من التغلب عليها.

• يميل القطاع الخاص بطبعه إلى الاحتكار والحصول على أكبر قدر من الأرباح وتحقيق منافع خاصة، ويلجأ في بعض الحالات إلى استخدام أساليب غير مشروعة مثل الغش التجاري وتقليد العلامات التجارية والتهريب وبالذات في مراحل التحول الاقتصادي.

رؤية المجتمع المدني للأسواق

- تعاني من قصور ومن اختلالات هيكلية.
- لا تراعي الاعتبارات الاجتماعية وتحتيز نحو أصحاب القدرات الشرائية المرتفعة.
- تعاني من ظواهر الغش والتضليل والأساليب غير المشروعة كالاحتكار.
- لا تراعي حقوق الأجيال القادمة.
- لا تستطيع التوفيق بين المصالح الخاصة والمنافع العامة.

رؤية الحكومة للأسواق

- تقوم على معايير الكفاءة الاقتصادية.
- أقدر على إزالة التشوهات السعرية.
- تؤدي إلى آثار سلبية في مرحلة التحول الاقتصادي.
- تعجز أحياناً عن استغلال الموارد استغلالاً أمثل وتعرض لأزمات دورية.
- تتطلب نظاماً تشريعياً وتنظيمياً محكماً ومتكاملاً ومنظومة أمان اجتماعي.

إن إيجاد أسواق تضمن المشاركة العادلة والمنصفة لكل الناس أصبحت القضية الأساسية والرئيسية خاصة في الدول الفقيرة التي تتسم بوجود أسواق تعاني من ضعف بنيوي في كيانها المادي من جهة، ومن ضعف مؤسسي في منظومتها القانونية والتنظيمية اللازمة لحماية حقوق الناس وخاصة الشرائح الضعيفة من جهة أخرى. ويعاني السوق اليمني من ضعف بنيته الاجتماعية نتيجة افتقار الفئات الضعيفة لمتطلبات المشاركة العادلة والمنصفة للأسواق.

إطار: البنية الهيكلية للاقتصاد اليمني

يتكون الإنتاج المحلي غير النفطي من الإنتاج الزراعي بصورة أساسية والذي يعد سوقاً محدوداً من حيث الإنتاج وتغطية متطلبات الاستهلاك المحلي. وقد أدى ضعف البنية التحتية المادية والخدمية والفنية، إضافة إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج ومحدودية انتشار الجمعيات التعاونية الزراعية إلى تدني الإنتاجية ودخل العاملين في هذا القطاع ومحدودية امتلاك الأصول الزراعية، وبالتالي إضعاف قدرة المشاركة الإنتاجية للمزارعين الذين يشكلون شريحة كبيرة من المجتمع والاقتصاد.

أما هيكل الصناعة التحويلية، فإنه يعتمد بصورة أساسية على دور المنشآت الصغيرة والتي ارتفع عددها من حوالي 31,730 منشأة في عام 1995 إلى 33,731 منشأة في عام 1999. ويعاني القطاع الصناعي من ضعف وقصور البنية التحتية ومن ارتفاع تكاليف الإنتاج والسياسات الضريبية المثبطة للاستثمار، فضلاً عن تدني جودة المنتجات المحلية والتي تضعف القدرة على المنافسة. ويتسم الهيكل التنظيمي لسوق المنشآت الكبيرة باحتكار القلة والذي تحول مع نمو السوق إلى وضع المنافسة الاحتكارية. ويعتبر قطاع الخدمات غير الحكومية مثل الخدمات الاجتماعية وأنشطة الفنادق والمطاعم والعقارات والخدمات القانونية والهندسية ونحوها سوقاً ناشئاً يقوم على قدر من التنافس رغم اعتماده إلى حد كبير على موظفين حكوميين من أساتذة جامعات ومدارس وأطباء وفنيين.

إطار: ... حقوق المستهلك

تمثل حقوق المستهلك التي أعلنتها الأمم المتحدة في عام 1985 انتصاراً عظيماً لسلامة المستهلك وأمنه واستقراره، وتشكل قاعدة رئيسية لحمايته من كل ما يمكن أن يسيء إليه أو يعرضه للأخطار التي تضر بصحته وسلامته. وتمثل حقوق المستهلك في الآتي:

- حق الأمان.
- حق الحصول على المعلومات.
- حق الاستماع إلى رأيه.
- حق الاختيار الطوعي للسلع والخدمات.
- حق التعويض.
- حق التقيف.
- حق إشباع احتياجاته الأساسية.
- حق الحياة في بيئة صحية.

حقوق المستهلك

تعدّ شريحة المستهلكين أكبر مجموعة اقتصادية تؤثر وتتأثر بجميع القرارات الاقتصادية العامة والخاصة. ومع ذلك فإن أصواتهم لا تزال غير مسموعة في كثير من البلدان النامية نتيجة حداثة العهد بقضايا حماية المستهلك كمفهوم وآليات عمل. وتتعرض حقوق المستهلك في اليمن للتعدّي والانتهاك،

الأمر الذي يخل بقواعد العدل والإنصاف ويعرض سلامة المستهلك وصحته للخطر، إضافة إلى الإساءة إلى قيمه وأخلاقه نتيجة توسع تداول السلع المحرمة والسلع التي تنشئ أنماطاً استهلاكية منافية لتلك القيم والأخلاق من خلال التهريب.

ويضعف من إمكانيات تضليل وخداع المستهلك ضعف أو غياب دور جمعيات حماية المستهلك. وتبرز مظاهر التعدي على حقوق المستهلك في الآتي:

إطار:
ظاهرة الغش التجاري
برزت ظاهرة الغش التجاري وانتشرت على نطاق واسع لتمتد إلى كافة السلع الاستهلاكية بما في ذلك الغذائية والأدوية. ويرجع اتساع نطاق الظاهرة في المجتمع اليمني إلى قيام الحكومة بتحرير التجارة الداخلية والخارجية من القيود في الوقت الذي تعاني فيه أجهزة الرقابة من الضعف. وقد بلغت قضايا الغش التجاري التي تمكنت الجهات المختصة من كشفها 20,657 قضية خلال عام 1999، بالإضافة إلى ضبط 157 محطة وقود تقوم بغش البنزين في ثلاث محافظات.

يحتوي السوق على سلع ومنتجات مزورة حيث تستخدم تلك السلع علامات تجارية أو صناعية محلية أو خارجية دون ترخيص أو استخدامها مع تعديل بسيط. كما يفيض السوق بسلع مجهولة المنشأ وعدم مبينة المواصفات، أو بسلع يتم التلاعب بتاريخ صلاحيتها، فضلاً عن السلع التي بها تلف كلي أو جزئي والسلع ناقصة الوزن أو الحجم أو المقاس.

تضليل المستهلك عن طريق المبالغة في الإعلان عن السلعة أو الخدمة وبصورة تتجاوز حقيقتها ومواصفاتها. ويمارس التضليل على المستهلك أيضاً من خلال الإعلان عن تخفيضات وهمية في الأسعار لحث المستهلكين على الشراء وتصريف السلع المكدسة في المخازن.

يواجه المستهلك أسعاراً غير مستقرة لكثير من السلع نتيجة الدور الاحتكاري الذي يمارسه بعض البائعين.

عدم إتاحة المعلومات عن ظروف السوق ومواصفات السلع لغالبية المستهلكين وخاصة في الريف بسبب أسواق التهريب والأسواق غير المنظمة وعدم التزام المحلات التجارية بوضع الأسعار على السلع، إضافة إلى قصور دور أجهزة الإعلام الرسمية في هذا المجال.

تحرير التجارة والأسواق

استهدفت السياسات التجارية للدولة تحرير الاستيراد وتشجيع الصادرات اليمنية. وتؤدي المنافسة بين الأسواق المحلية والأسواق الخارجية إلى الارتقاء بجودة السلع المحلية ورفع قدرتها التنافسية. غير أن تلك السياسات أفرزت آثاراً سلبية وبالذات فيما يتعلق بالمنافسة غير المتكافئة بين المنتج المحلي والسلع المستوردة في ظل سوق يفتقد لنظام فعال للمواصفات والمقاييس. وتظهر شدة المنافسة في ارتفاع نسبة التجارة الخارجية (الواردات+ الصادرات)


إلى الناتج المحلي الإجمالي من حوالي 64% في عام 1995 إلى حوالي 92% في عام 2000، والذي يظهر أيضاً درجة انكشاف مرتفعة للاقتصاد الوطني. كما تعكس نسبة الصادرات المصنعة تدني القدرة التنافسية للأسواق المحلية والتي لم تتجاوز خلال الفترة 1995-2000 الواحد في المائة من إجمالي الصادرات إلا في عام 1998.

إطار: ... توسع القطاع غير المنظم

ظهر سوق غير منظم للمهمشين اقتصادياً يتمثل بصفة أساسية في عرض السلع والمنتجات وحتى الخدمات على أرصفة الشوارع ومن خلال أصحاب العربات الصغيرة المتنقلة من رجال ونساء وأطفال، نتيجة أن هذه الشريحة لا تملك رأس مال وإنما تتاجر بما يفي بمتطلباتها البسيطة عن طريق بيع المواد الغذائية والفواكه والخضار والملابس المستعملة والأدوات المنزلية والكهربائية وغيرها.

وننتج عن تلك العلاقات التجارية أن مال السوق المحلي باتجاه السلع المستوردة سواءً تلك التي ترد عبر المنافذ الرسمية أو من خلال التهريب والتي عادة ما تفتقد للمواصفات والمقاييس المطلوبة ولشروط السلامة الصحية. ونتيجة ارتفاع أسعار السلع المستوردة بالطرق الرسمية وانخفاض الدخول الحقيقية للمستهلكين

انتشرت السلع المهربة، بل وزاد الغش والخداع وتضليل المستهلك مما أدى إلى تضرر المستهلك بدرجة أكبر من أي مكاسب جزئية حققها جراء انخفاض أسعار بعض السلع المستوردة. كما أصيب تجار التجزئة والجملة بالضرر بسبب انخفاض حركة تداول السلع والذي أدى إلى تحملهم خسائر ارتفاع تكاليف النقل مقارنة بكبار التجار الذين استفادوا من تحويل نشاطهم إلى تجارة الاستيراد، في حين لم يقو صغار رجال الأعمال والصناعيين على المنافسة نتيجة ارتفاع تكاليف الإنتاج المحلي.



ويحتاج السوق المحلي إلى إعادة تأهيل ليكون قادراً على المنافسة من جهة وخدمة الناس من جهة أخرى. ورغم تراجع دور الدولة في المجال الإنتاجي إلا أن تدخلها من خلال إقامة

البنية التحتية والخدمية والتسويقية، إضافة إلى دورها الإشرافي والتنظيمي يترك نتائج إيجابية في تطوير دور الأسواق بما يمكن من حماية حقوق المستهلكين والمنتجين على السواء.

البنية المؤسسية للسوق

تمثل الحرية الاقتصادية الركيزة الأساسية للنشاط الاقتصادي وفقاً للمادة السابعة من الدستور التي أكدت على حرية النشاط الاقتصادي بما يحقق مصلحة الفرد والمجتمع ووفقاً للعدالة الاجتماعية الإسلامية في علاقات الإنتاج والتنافس بين قطاعات الملكية الاقتصادية (عام - خاص - مختلط - تعاوني)، وتكافؤ الفرص وحماية الملكية الخاصة. كما تناول الدستور في مادته العاشرة أهمية استقرار السوق وأكد على رعاية الدولة للتجارة الداخلية والخارجية وإصدار التشريعات المطلوبة لحماية المنتجين والمستهلكين وتوفير السلع الأساسية للمواطنين، فضلاً عن قيام السوق على المنافسة ومنع الاحتكار وتشجيع الاستثمار الخاص.

يشمل
الدستور
اليمني
مرتكزات
الاقتصاد
الحر

وفي دور المجتمع أفراداً ومنظمات، أبرز الدستور في المادة (14) تشجيع الدولة للتعاون وإنشاء الأنشطة والمؤسسات التعاونية، وكفالة الدولة لمبدأ تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً (مادة 24). وتضمن الدستور أيضاً ضمان الدولة التوازن الاجتماعي من خلال تحصيل الزكاة وصرافها في مصارفها الشرعية والاهتمام بالأوقاف وتطوير دورها الاجتماعي. وفيما يتعلق بأسواق العمل، أكد الدستور على حرية العمل وعلى ضرورة تنظيم العمل النقابي والمهني وتحديد العلاقة بين العمال وأصحاب العمل من خلال إصدار القوانين المنظمة لتلك العلاقات.

وقد تجاوزت البنية المؤسسية والمتمثلة في منظومة القوانين واللوائح المنظمة للنشاط الاقتصادي في اليمن الجزء الأكبر لمرحلة الانتقال من فترة الأنظمة والقوانين المقيدة والدور التدخلية المباشر للدولة في الأسواق إلى مرحلة إطلاق النشاط الاقتصادي وحرية الأسواق وتحجيم الدور المباشر للدولة فيها. واتصفت تلك المرحلة بمراجعة وإصدار التشريعات الاقتصادية وخاصة القوانين المرتبطة بحرية الأسواق والنشاط الاقتصادي، في حين تباطأ صدور القوانين المعنية بالموصفات والمقاييس وحماية المستهلك. ونتج عن المرحلة الانتقالية الاضطراب والتداخل في الاختصاص وتشتت بعض المهام بين عدد من القوانين.

وتم خلال المرحلة السابقة تطوير عدد من القوانين وإصدار قوانين جديدة استهدفت حماية المستهلك من الأضرار الصحية المترتبة على استهلاك السلع الضارة صحياً، ومن الخداع والتضليل والغش والاحتكار، فضلاً عما ترتب على عدم استقرار السوق من أضرار

اقتصادية واجتماعية. وقد وردت القضايا المتعلقة بحماية المستهلك مبعثرة في عدة قوانين، في حين يستحسن تجميعها في إطار قانون واحد يحدد القواعد المنظمة لحماية المستهلك.

إطار: ... أبرز اتجاهات ومجالات حماية المستهلكين

* الرقابة على الأغذية وتنظيم تداولها حيث استهدف القانون رقم (38) لسنة 1992 حماية المستهلك من الأضرار الصحية الناتجة عن الأغذية غير الصالحة واشترط وجود مواصفات قياسية للغذاء. واعتبر القانون الحالات التي تنطوي على الخداع أو عدم الوضوح غشاً للمستهلك. أما القانون رقم (44) لسنة 1999 فقد أضاف حالات غش أخرى مثل إنتاج أو استيراد سلع غير مكتوب عليها البيانات الإيضاحية، أو تقليد أي توقيع أو ختم أو علامة أو التزوير أو التلاعب بصلاحية المنتج.

* منع استيراد السلع التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية أو مع الأنظمة المتعلقة بحماية الأمن القومي والصحة العامة والسلامة والأخلاق والبيئة (مادة 13: قانون 16 لسنة 1996).

* إخضاع جميع السلع المستوردة للمواصفات القياسية المعتمدة ومقاييس ضبط الجودة (مادة 5: قانون 16 لسنة 1996).

* ضمان استقرار السوق من خلال توفير الاحتياجات من السلع التموينية المنتجة محلياً أو المستوردة وتوفير الخدمات الضرورية (مادة 3: قانون 35 لسنة 1997)، ومنع الاحتكار والمغالاة في الأسعار والغش (مادة 3: قانون 35)، وأخيراً الإشراف على التجارة الداخلية وتنظيم الرقابة على القطاع العام والمختلط والتعاوني بما يضمن وصول السلع إلى جميع المستهلكين (مادة 3: 2 قانون 35).

* حماية المستهلك من الغش في الأدوية.

كذلك، قصرت تلك القوانين حق الإشراف والرقابة على الجانب الحكومي ممثلاً في عدة جهات منها وزارة الصناعة والتجارة، وزارة الأشغال العامة والتطوير الحضري، والهيئة العامة للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة مما يؤدي في بعض الحالات إلى تضارب وتعارض الإجراءات، فضلاً عن إتاحة فرص الفساد وعدم تحقيق هدف حماية المستهلك. كما لم تحظ منظمات المجتمع المدني وخاصة منظمات الدفاع عن حقوق المستهلك بأي دور. وهناك توجه لإعداد قانون لحماية المستهلك

يضم كافة القضايا المتعلقة به وينظم دور جمعيات حماية المستهلك من خلال شراكة قوية بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني المهمة بحماية المستهلك.

ويعتبر السجل التجاري وسيلة أساسية لحماية حقوق المنتج من خلال إعلان وإشهار الصفة القانونية للشخصية التجارية وتحديد الذمة المالية وتنظيم الآثار القانونية الكاملة للبيانات والمعلومات المدونة في السجل التجاري، كما يعد حجة على الجميع يضمن حق الملكية (مادة 21:2 من القانون رقم 31 لسنة 1997). ويمنع القانون مزاوله التجارة إلا للمقيدين في السجل التجاري، إضافة إلى عدم جواز العمل كتاجر دون توفر محل ثابت يباشر فيه مهنته (مادة 11: 1، 2 من القانون 31). وتمثل هذه المواد القانونية حماية للتاجر وللمستهلك وللناس بصورة عامة.

وينظم القانون رقم (23) لسنة 1997 أعمال وكالات الشركات الأجنبية والبيوت الأجنبية وفروعها فضلاً عن علاقة الوكيل بالموكل. ويشمل القانون كذلك نصوصاً لحماية الناس من التليس والكذب وتقديم معلومات خاطئة أو كاذبة. وحدد القانون رقم (2) لسنة 1997 تنظيم أعمال الشركات التجارية وأكد على الحق في ممارسة العمل التجاري والاستثماري تحت أي نوع من أنواع الشركات المحددة في القانون. أما قانون الاستثمار رقم 22 لعام 1991 وتعديلاته فينظم حماية وتشجيع الاستثمار ومنح الحوافز المالية والضريبية كالإعفاءات الضريبية والجمركية ونحوها. وأخيراً، يمثل الالتزام بالمواصفات والمقاييس وضبط الجودة حماية للمنتج والمستهلك على السواء، في حين يبرز القانون رقم 19 لسنة 1992 حماية الملكية الفكرية ومنها حقوق المؤلف الأدبية والعلامات التجارية والنماذج الصناعية.

تمثل
المنافسة
العادلة آلية
لضمان
حقوق جميع
الأطراف

إطار: الاستثناء من الاحتكار

استثنى قانون تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار بعض السلع والخدمات وبالذات تلك التي تنتج عن احتكار لدول أو لشركات تجارية تنظمها اتفاقيات خاصة، أو نتيجة الإجراءات التي تتخذها الحكومة في الظروف الاستثنائية، بالإضافة إلى وكالات وامتيازات إنتاج السلع الأجنبية بموجب تراخيص من المنتج الأصلي أو التي ينظمها قانون الوكالات (مادة 4). وفي ذلك، يقر القانون استمرار الاحتكار للوكالات وفروع الشركات الأجنبية لتظل في بيوت تجارية محددة، والذي قد يتطلب إعادة النظر إعمالاً لمبدأ تكافؤ الفرص.

ولأهمية المنافسة في تحقيق مشاركة عادلة للمنتجين والمستهلكين في الأسواق، صدر القرار الجمهوري بقانون رقم (19) لسنة 1999 بشأن تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار والذي أكد على حماية المستهلك ومنع الاحتكارات التجارية لضمان تبادل

السلع والخدمات المختلفة في إطار من المنافسة (مادة 3)، مما يعني ترك تحديد أسعار السلع والخدمات لقوى السوق (مادة 5). لذلك، حظر القانون احتكار كل من الإنتاج والاستيراد والتوزيع، بالإضافة إلى احتكار الشراء واحتكار البيع. ومنع القانون أية إجراءات تؤدي إلى

أي نوع من تلك الاحتكارات لأية سلعة أو مادة تدخل في تصنيعها أو إنتاجها بهدف إنتاج السلعة أو إخفائها أو تقييد تداولها بما يؤدي إلى رفع سعرها (مادة 6). ومنع القانون كذلك الاحتكارات الجماعية الناشئة عن

إطار: الحقوق بين التشريع والتطبيق

يعكس إصدار كل من قانون تشجيع المنافسة ومنع الاحتكار وقانون المواصفات والمقاييس وضبط الجودة مرحلة متقدمة في توفير الحماية للمستهلكين والمنتجين على السواء. ويستوجب تحقيق الأهداف سلامة التطبيق وجديته خاصة في ظل التراكمات السلبية للاقتصاد والاحتكار القائم في بعض الأسواق واللذين يشكلان عقبة أمام سلامة التطبيق. ويتطلب الأمر إجراء تقييم دوري لمدى التطبيق وللعوائق التي تقف حائلاً أمام ذلك واتخاذ الإجراءات والمراجعات المطلوبة في وقتها.

اتحادات أو اتفاقات أو ترتيبات تؤدي إلى منع المنافسة أو إضعافها (مادة 7)، وأكد على

حرية الدخول إلى السوق ومنع أية تصرفات تؤدي إلى إخراج منشأة من السوق أو إعاقة توسيع منشأة قائمة.

القدرة على المشاركة

تتجه العوامل المحددة للمشاركة نحو التراجع في الأسواق اليمينية نتيجة الآثار السلبية لبعض سياسات برنامج الإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري وبالذات السياسات المالية الانكماشية وتحرير الأسعار ورفع الدعم عن السلع الأساسية والخدمات العامة، خاصة في ظل عدم اكتمال منظومة شبكة الأمان الاجتماعي. وقد أدت تلك السياسات ضمن التطورات التي واجهها الاقتصاد خلال النصف الأول من تسعينات القرن الماضي إلى

إضعاف القوة الشرائية للأفراد كنتيجة حتمية لانخفاض الدخول الحقيقية.

- إطار:** محددات المشاركة المتكافئة
- تعتمد القدرة على المشاركة المتكافئة في الأسواق على عدد من المحددات الأساسية أهمها:
- القدرة الشرائية للأفراد.
 - القدرة المعرفية والمتمثلة في مستوى التعليم وامتلاك المهارات التي تمكن الأفراد من الدخول والمشاركة في الأسواق.
 - قدرة الإسناد الاجتماعي التي تؤمن حماية مجتمعية للأفراد وخاصة للفئات الفقيرة.
 - قدرة الإسناد التفاوضي التي توفر مضلة حمائية لحقوق الأعضاء والعاملين.

ويعكس المستوى المعرفي وامتلاك المهارات مؤشرات التعليم والتدريب والتي تظهر استمرار ارتفاع الأمية وانخفاض معدلات الالتحاق بالتعليم. ومن ناحيته، يبين كل من مؤشر قدرة الإسناد الاجتماعي ومؤشر قدرة الإسناد التفاوضي دور وفعالية منظمات المجتمع المدني من جمعيات ونقابات في المجالات الاجتماعية والاقتصادية. ورغم اتساع دورها في العقد الماضي إلا أنها - كما عرضنا سابقاً - تواجه في وضعها الحالي بعض الصعوبات والمعوقات. ويتطلب توفر الأسواق المنصفة العمل على تنمية مقومات ومحددات المشاركة ومعالجة أسباب ضعفها.

وقد أدى انخفاض القوة الشرائية للأفراد خلال العقد الأخير من القرن العشرين إلى استبعاد شريحة متنامية من المستهلكين تمثل الفئات محدودة الدخل والفئات الفقيرة التي أصبحت غير قادرة على الحصول على احتياجاتها من السلع والخدمات. ويبين توزيع الدخل والإنفاق مستويات القدرة الشرائية للفئات المختلفة من السكان حيث تشير البيانات إلى أن متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي مقوماً بالدولار انخفض من 707 دولار في عام

1990 إلى 357 دولار في عام 1995 ثم عاد للارتفاع إلى 465 دولار في عام 2000، أي أن متوسط دخل الفرد قد تدهور بحوالي 52% خلال الفترة مما أدى إلى انخفاض القدرة الشرائية بذلك القدر والذي انعكس بدوره على الاستهلاك الفردي الذي تراجع بحوالي 40%.



وتظهر نتائج المسوح أن 85% من الدخل ينفق على الغذاء وأن الطلب على السلع والخدمات غير الغذائية ضعيف جداً حيث لا ينفق إلا النزر اليسير على السلع الكمالية. وقد أظهر مسح ميزانية الأسرة لعام 1998 أن

20% من السكان الأقل دخلاً ينفقون 8% من إجمالي الإنفاق مقابل 41% تنفقها الـ 20% الأعلى دخلاً. وتشير تلك النسب إلى التباين الكبير في القدرة الشرائية حيث يصل مستوى إنفاق الفئات الأعلى دخلاً حوالي خمسة أضعاف إنفاق الفئات الأدنى. وتعتبر تلك المؤشرات سبباً ونتيجة انعكست في تعزيز حالة الركود الاقتصادي وضعف الأسواق وزيادة الفقر وانتشار العمالة الجزئية.

إطار: أهم العوامل التي ساعدت على نمو دور

المجتمع المدني

يستمد المجتمع المدني أهمية تواجهه من الدور الاجتماعي الذي تقوم به منظماته في المجتمع والدور الاقتصادي الذي تؤديه في الأسواق من خلال توفير بعض الشروط والمتطلبات التي تعزز دور السوق وتجعله أكثر قرباً من الناس. وتتمثل أهم العوامل التي ساعدت على تعزيز هذا الدور الآتي:

- خصائص المجتمع اليمني وخاصة الميل للتعاون والتي تعتبر سمة أساسية يستمد منها من قيمه الأخلاقية والتعاليم الدينية التي تحض على التعاون والتكافل والترحم.
- اعتبار الدور التعاوني والخيري لمنظمات المجتمع المدني دوراً مكملًا لدور الدولة وانعكاس ذلك في استراتيجيات التنمية التي أولت القطاع التعاوني والخيري دوراً تنموياً في المجتمع.
- زادت الحاجة إلى الدور التعويضي الاجتماعي لمنظمات المجتمع المدني منذ عقد التسعينات نتيجة التوجهات الجديدة للسياسة الاقتصادية وظهور آثارها السلبية الاجتماعية وخاصة على الشرائح الفقيرة.


دور المجتمع المدني في تعزيز

دور السوق

تمثل العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والأسواق مصدر الإسناد الاجتماعي لأفراد المجتمع عموماً والإسناد التفاوضي والحمائي لأعضاء تلك المنظمات. وقد ساهمت تلك العلاقات في تطوير دور المنظمات من جمعيات ونقابات وفي تحقيق أهدافها التنموية والخيرية. وتتحدد القيمة الاقتصادية لهذا الدور من خلال

تقييم مدى تمكن منظمات المجتمع المدني من الحول جزئياً محل الدولة في توفير بعض الخدمات، خاصة بعد أن تراجع نشاط الدولة بسبب تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري. ورغم النمو الكبير في عدد منظمات المجتمع المدني خلال العشر سنوات الأخيرة والتقدم الذي أحرزته في مجال الخدمات التعليمية والصحية والثقافية إلا أن الأهمية النسبية لدورها والذي انطلق من نصيب منخفض يبلغ حوالي 0.15% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 1990 أخذ يتذبذب صعوداً وهبوطاً خلال الفترة 1990 وحتى 1996 وبمتوسط للفترة يقدر بحوالي 0.12%. ويعود ذلك التذبذب إلى الانخفاض الحاد لنشاط المجتمع المدني في سنوات عدم الاستقرار من ناحية، وتفاوت نصيب الحكومة في هذا المجال رغم استمرار ناتج منظمات المجتمع المدني بالنمو كقيم مطلقة وبالأسعار الثابتة من ناحية أخرى.

ومع توقع نمو مساهمة المجتمع المدني في تقديم الخدمات التعليمية والصحية والثقافية نتيجة الاتجاه نحو تعزيز الشراكة وتشجيع منظمات المجتمع المدني للمساعدة في التخفيف من الفقر



بمفهومه الواسع، إلا أن نصيب تلك المنظمات استقر عند نصيب متواضع وبمتوسط لا يتجاوز 0.07% من الناتج المحلي الإجمالي للفترة 1997-2000، وهو نصيب يقل عن متوسط الفترة

السابقة، في حين كان يفترض زيادة ذلك النصيب اتساقاً مع الحاجة إلى توسيع الجهود لمواجهة نمو واتساع ظاهرة الفقر. ويمكن أن يفسر تراجع الأهمية النسبية لدور المجتمع المدني في مجال تقديم الخدمات خلال الفترة الأخيرة إلى زيادة الإنفاق الحكومي على تلك الخدمات بنسب يعجز المجتمع المدني عن مجاراتها رغم مواكبة ذلك بعدة عوامل لصالح المجتمع المدني أهمها نمو أعداد المنظمات واتجاهات التطوع لدى المجتمع وزيادة القدرات المالية لديها بفعل انتشارها وتوسع نشاطها.

ويمكن لمنظمات المجتمع المدني كذلك تعزيز أداء السوق والمساهمة في الدفع بعجلة النشاط الاقتصادي. وتستند أهمية هذا الدور إلى أثر تنشيط الاقتصاد على خلق فرص العمل وزيادة الدخل وخاصة للفقراء، وبالتالي تحقق المنظمات أهدافها الاجتماعية وفي الوقت نفسه تساعد

على زيادة دخل القطاع الخاص بما يمكنه من دعم جهود الدولة التنموية والاجتماعية بالإضافة إلى دعم نشاط المجتمع المدني.

وقد تطور العمل التعاوني كنتيجة لإنشاء الاتحاد التعاوني الزراعي في أغسطس 1991 الذي وضع له أهدافاً أهمها تعزيز التنمية المحلية والمشاركة الشعبية على أسس تعاونية، وإنشاء وتشجيع التعاونيات متعددة الأغراض في مجالات الري

إطار: ... تجربة التعاونيات الأهلية للتطوير

تمثل تجربة التعاونيات الأهلية للتطوير في الشطر الشمالي لليمن قبل إعادة توحيد البلاد وتجربة التعاونيات الزراعية والسكنية في كلا الشطرين أكبر برهان على أهميتها حيث برز دورها في التنمية الريفية وتشجيع الإنتاج التعاوني وفي توفير فرص عمل. واتسمت الفترة الأولى من عمل التعاونيات الأهلية للتطوير بالمشاركة الجادة من قبل المواطنين مما أضفى على تلك المرحلة طابع المشاركة الشعبية الطوعية. وتم تعديل نمط العمل التعاوني لتصبح التعاونيات مؤسسات شعبية تعاونية واقتصادية تستهدف تنمية العمل التعاوني بين المواطنين في مجالات الإنتاج الزراعي والثروة الحيوانية وتنظيم عملية التسويق الزراعي والمساهمة في التشجير وإنشاء المرافق العامة.

وإنتاج الحبوب وتعليب التمور وتسويق الألبان. ويبلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية المسجلة 400 جمعية قاعدية وأربع جمعيات عامة، والذي لا يزال غير كافٍ بالنظر إلى حجم السكان والحاجة إلى نشر الجمعيات في كافة المناطق. وهناك حاجة لتقييم دور وإنجازات الاتحاد التعاوني الزراعي من خلال إجراء دراسات ميدانية تحدد مواقع القوة ومواطن الضعف، خاصة أن هناك دلائل على سوء

واجه العمل التعاوني بعض الإخفاق نتيجة اختلاف الرؤى حول استراتيجية العمل التعاوني

إطار: ... فعالية الجمعيات التعاونية الزراعية

يبلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية النشطة 182 جمعية فقط تتوزع في مختلف المحافظات اليمنية برأس مال 923 مليون ريال عند التأسيس. وتضم في عضويتها 101,920 تمثل النساء 16% من إجمالي الأعضاء. ويقدر عدد المستفيدين من نشاط هذه الجمعيات 68,286 من أعضائها وبنسبة 67%، بالإضافة إلى حوالي 311 ألف من غير

استخدام المزايا الممنوحة للتعاونيات. كذلك، ينبغي تعزيز استقلالية الجمعيات وتقليص التدخلات الرسمية في أنشطتها بما يكفل المحافظة على المبادرات الطوعية والمشاركة الشعبية الصحيحة في عملها من ناحية والدعم الحكومي الذي لا يضعف استقلاليتها من ناحية أخرى، فضلاً عن التأكد من عدالة توزيع مخرجاتها ومنافعها على أعضائها.

أما التعاونيات السمكية التي تنشط في الاصطياد التقليدي فقد بلغ عدد الصيادين الذين يعملون في الصيد التقليدي نحو 41 ألف صياد يعملون حوالي 350 ألف فرد. ويقدر إجمالي إنتاج الجمعيات التعاونية حوالي 120 ألف طن من الأسماك والأحياء البحرية في عام 2000 وبنسبة 89% من إجمالي الإنتاج السمكي. وتقوم التعاونيات السمكية بأنشطة تسويقية وخدمية أبرزها الإشراف على أسواق المزارد العلني للأسماك وتخزين الأسماك وبيع الثلج والوقود

وأدوات وشباك الصيد. كما تقدم الجمعيات قروضاً لأعضائها لتمكينهم من الحصول على الأدوات اللازمة لممارسة نشاطهم الإنتاجي، بالإضافة إلى تقديم خدمات لأعضائها مثل توفير المياه والكهرباء لقرى الصيادين وإعانات مالية شهرية للعجزة.

تسويق السلع و الخدمات

تشكل المعارض ونظام التقسيط إحدى الوسائل الرئيسية التي يمكن لمنظمات المجتمع المدني استخدامها لتسويق منتجات القطاع الخاص والمساهمة في دفع عجلة النشاط الاقتصادي وبالذات في حالات الركود الاقتصادي. ويمكن للنقابات والهيئات العمالية إقامة معارض للسلع الاستهلاكية والسلع المعمرة والمستلزمات المنزلية خاصة في المواسم والمناسبات الدينية مثل شهر رمضان والعيدين وقبل عودة التلاميذ للمدارس. وفي الوقت نفسه تساعد هذه المعارض على توفير السلع والمنتجات للمستهلكين بأسعار مخفضة مقارنة بالسوق مما يخفف من الأعباء على محدودي الدخل والأسر الفقيرة. أما بالنسبة للسلع الاستهلاكية المعمرة والمستلزمات المنزلية والوسائل التعليمية والتتقيفية الإلكترونية، فإن تطبيق نظام البيع بالتقسيط يعزز من الدور المساند لمنظمات المجتمع المدني في الأسواق خاصة أن نظام البيع بالتقسيط أصبح الصورة الغالبة في معظم الاقتصاديات بما في ذلك النامية.

ويناسب نظام البيع بالتقسيط ظروف وإمكانيات شريحة واسعة من أفراد المجتمع الذين يواجهون صعوبة شراء احتياجاتهم بسبب ارتفاع أسعارها وانخفاض دخولهم. وفي الوقت نفسه، يعتبر نظام البيع بالتقسيط وسيلة يتغلب به القطاع الخاص على حالات الركود الاقتصادي وانخفاض المبيعات، بالإضافة إلى التخلص من المخزون المتراكم من المنتجات أو على الأقل تقليصه.

إطار: ... توسع نظام البيع بالتقسيط

تصل نسبة البيع بنظام التقسيط في الولايات المتحدة الأمريكية والذي يمثل أكبر اقتصاد في العالم إلى 80% من إجمالي المبيعات. وفي جمهورية مصر العربية تزايدت في الآونة الأخيرة أهمية هذه الوسيلة عند مختلف شرائح المجتمع، وزاد عدد المتعاملين بنظام التقسيط واتسعت مجالاته لتشمل إلى جانب مجالاته التقليدية (الملابس - السيارات - الأثاث والأدوات المنزلية) تقسيط نفقات التعليم في المدارس والجامعات الخاصة، قروض الزواج، تملك الشقق، تكاليف صيانة الأجهزة والأدوات المنزلية، الرحلات السياحية والدينية داخل مصر وخارجها.

وقد لجأت بعض المؤسسات التجارية في اليمن إلى استخدام نظام البيع بالتقسيط لمواجهة حالات الكساد التجاري وبالذات في السلع المعمرة والأجهزة المنزلية والسيارات. وتعد

المؤسسة الاقتصادية اليمنية من المؤسسات الرائدة في هذا المجال حيث تمكنت من زيادة حجم مبيعاتها بشكل كبير من خلال البيع بنظام التقسيط لموظفي الدولة في الجهازين الإداري والعسكري والأمني. ومع ذلك، فإن استخدام هذا النظام لا زال محدوداً ويتم على نطاق ضيق نسبياً. ويتطلب تعميم هذا النظام وضع قواعد قانونية تستند على أسس محاسبية لاحتساب قيمة الأقساط وأساليب الدفع وعقوبات التأخير وعمليات تخفيض الأسعار ومراقبتها، بما يكفل ضمان حقوق البائع وحماية المستهلك من الغبن والغش التجاري. فغياب التشريعات والأنظمة في الوقت الراهن أتاح لبعض المؤسسات التجارية التي تتبع بنظام التقسيط المبالغة في قيمة الأقساط ليصبح الفرق بين الدفع الفوري والدفع الآجل كبيراً جداً.

ويمكن للنقابات العمالية والمهنية أن تلعب دوراً مهماً من خلال تبنيها إقامة معارض موسمية للسلع الاستهلاكية المعمرة لتباع للموظفين على أساس نظام التقسيط، وبحيث تكون جهة العمل كفيلاً متضامناً في دفع الأقساط وتحمل مسؤولية تأخر موظفيها عن السداد. كما يمكن للنقابات التعامل مع مؤسسات وبنوك تجارية لتمويل عمليات تملك الشقق والعقارات والأراضي وبناء المساكن والسداد بنظام الأقساط.

التدريب والتمويل

يعمل التدريب التأهيل على تمكين الناس وتلبية احتياج السوق من الكوادر الفنية والإدارية ورفع إنتاجية اليد العاملة، الأمر الذي يساهم في التخفيف من الفقر والبطالة من ناحية، ويعزز من مبادئ العدالة والإنصاف للسوق من ناحية أخرى. وتستطيع منظمات المجتمع المدني أن تعزز من دور الأسواق وترفع من كفاءتها من خلال التدريب والتأهيل. وتبين دراسة عن التعليم الجامعي في اليمن أن قدرات خريجي الجامعات اليمنية الحكومية والخاصة لا تؤهلهم لتلبية احتياجات سوق العمل الذي أصبح يتطلب تأهيلاً ومهارات لا تتمكن الجامعات اليمنية والمعاهد الفنية في وضعها الراهن من توفيرها للخريجين. ويعني ذلك ببساطة ضياع الاستثمار الذي أنفق عليهم في التعليم والتدريب والحاجة إلى إعادة تدريبهم وتأهيلهم، خاصة وأن الأعمال والأنشطة الممكنة والإلكترونية ووسائل الاتصال الحديثة قد بدأت تنتشر في اليمن.

ومع أن بعض منظمات المجتمع المدني قد اهتمت بتدريب وتأهيل الأفراد ليصبحوا أفراداً منتجين، إلا أن عمليات التدريب والتأهيل تلك ما زالت تركز في الأساس على بعض المجالات والأنشطة التقليدية مثل الخياطة وصناعة السجاد اليدوي وأعمال التريكو بالإضافة

إلى التأهيل في عدد من الحرف البسيطة. ورغم أهمية هذا النوع التقليدي من التدريب والتأهيل خاصة إذا ارتبط بتقديم الأدوات اللازمة لبدء المتدرب ممارسة نشاطه الإنتاجي، إلا أن منظمات المجتمع المدني ينبغي أن تعمل وبالشراكة مع الدولة والقطاع الخاص على توسيع نطاق إعادة تأهيل وتدريب طلاب الجامعات والمعاهد في مجالات الكمبيوتر وأعمال السكرتارية والمراسلات التجارية ومهارات اللغات الأجنبية وإغناء خبراتهم الإدارية والتنظيمية والتدريب العملي في المجالات المهنية والفنية، فضلاً عن إقامة وإدارة المشروعات الصغيرة بما يعزز من فرص حصولهم على عمل عند التخرج.

هناك إمكانية إنشاء معاهد فنية تخصصية بالتعاون أو الشراكة مع القطاع الخاص


ويمكن نشاط تلك المنظمات في مجال التدريب والتأهيل من تحقيق دخل وزيادة مواردها الذاتية. كذلك، فإنه في ظل تراجع دور الدولة في النشاط الاقتصادي وعدم قدرتها على

إطار: ... المشروعات الصغيرة ومكافحة الفقر
تعتبر المشروعات الصغيرة والمشروعات المتناهية الصغر إحدى الوسائل الهامة لزيادة مشاركة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، وفي الوقت نفسه آلية فعالة لمكافحة الفقر والبطالة وتسهيل عملية الاندماج في اقتصاد السوق.

ضمان توظيف خريجي الجامعات والمعاهد، فإن المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر تمثل وسيلة لمن لم يجد وظيفة لدى الدولة أو عمل في القطاع الخاص لاستغلال قدراته وإمكانياته وخلق عمل له ولآخرين بدلاً من تبديد الوقت في البحث عن وظيفة. كما ترسخ هذه المشروعات فكرة العمل الحر لدى الشباب والخريجين وتشجعهم على تملك مشروعات خاصة بهم، مما يعمق

سحب قروض الميكروستارت حسب النشاط الاقتصادي والنوع الاجتماعي حتى نهاية سبتمبر

2001



من ثقافة اقتصاد السوق ويوسع المجال القطاع الخاص.

وقد تمكن برنامج الإقراض

الصغير (ميكروستارت)، أحد مكونات برنامج التخفيف من الفقر وتوفير فرص عمل والذي

يموله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وينفذ من قبل جمعية رجال أعمال الإسكندرية من البدء في تمويل المشروعات الصغيرة منذ يونيو 2000. ويسعى البرنامج وكخطوة أولى إلى دعم المشاريع الصغيرة والتدرج في مبالغ التمويل بحيث لا تتجاوز الـ 300 دولار للقروض الواحد. وقد وصل عدد المستفيدين إلى حوالي 805 مقترضاً ومقترضة بنهاية سبتمبر من السنة نفسها وبمبلغ إجمالي يزيد عن 11.5 مليون ريال. ورغم ارتفاع نسبة الفائدة المحددة بـ 20%، فإن نسبة سداد القروض تكاد تبلغ 100%. ويتم تنفيذ برنامج التمويل حالياً من خلال أربع جمعيات أهلية اثنتين في صنعاء وواحدة في كل من عدن وتعز تركز نشاطها الإقراضي على التجارة بنسبة 50% من إجمالي القروض، يليها الصناعة (43%) فالخدمات (7%). واستحوذت المرأة على حوالي 86% من القروض المقدمة مما يدل على درجة الحرمان التي تعاني منها المرأة في سبيل الحصول على قروض، بالإضافة إلى اهتمام البرنامج بتمكين النساء من مزاوله أنشطة اقتصادية منتجة.

وإذا كان التمويل يمثل صعوبة أمام الأفراد، فإنه يعد المشكلة الأساسية أمام منظمات المجتمع المدني. كما يصبح اعتماد المنظمات على ما تتلقاه من الدولة ومن جهات أجنبية ومن تبرعات المواطنين والقطاع الخاص عاملاً يفقدها في كثير من الأحيان الاستقلال بقراراتها والقدرة على تحقيق أهدافها والقيام بمهامها فضلاً عن ضمان الاستدامة. وقد وعت بعض منظمات المجتمع المدني أهمية ذلك وبدأت في العمل على تحقيق أكبر قدر من الاستقلال الذاتي في مواردها من خلال

قيام منظمات المجتمع المدني بأنشطة إنتاجية أو خدمية بهدف الاستثمار وتحقيق الربح. ويتيح لها ذلك النشاط تعزيز مصادر تمويلها الذاتية لدعم وتمويل أنشطتها غير الربحية. وتتمتع تلك المنظمات بإعفاءات جمركية وضريبية تمكنها بالتضافر مع

إطار: .. أهمية الإيرادات الذاتية لمنظمات المجتمع المدني
تحتل الإيرادات الذاتية التي تحققها منظمات المجتمع المدني في جمهورية مصر العربية كعوائد للأنشطة والخدمات التي تقدمها المرتبة الأولى في مصادر تمويلها بنسبة تتراوح بين 40% و50% من إجمالي المصادر. وتأتي التبرعات والهبات في المرتبة الثانية بنسبة 27% فالدعم الحكومي بنسبة 10%. ويقدر حجم تلك الإيرادات بين 85-110 مليون دولار، بالإضافة إلى احتياطي مالي يتراوح بين 22-30 مليون دولار أمريكي. ولا تتجاوز نسبة التمويل الخارجي لهذه الجمعيات 5% حيث أن نسبة الجمعيات التي تتعامل مع جهات أجنبية لا تتعدى 24% من إجمالي الجمعيات في

الكفاءة والفاعلية في استخدام الموارد المتاحة لها من استثمارها في أنشطة تحقق عوائد مرتفعة.

وتعتبر تجربة جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية المبكرة لإنشاء مدارس النهضة الحديثة للتعليم الأساسي وجامعة العلوم والتكنولوجيا مثلاً يمكن الاستفادة منه لتعزيز الموارد الذاتية للجمعيات الأهلية. كما بدأت الجمعية وبشكل جاد في توسيع نطاق عملياتها الاستثمارية لتشمل مجالات جديدة مثل تشغيل معامل الخياطة في كل من صنعاء والحديدة والمكلا التابعة لها لإنتاج الملابس وبالذات الزي المدرسي والقيام ببيعها حيث قامت بإنتاج وبيع حوالي 75 ألف قطعة خلال عام 2000. وتتراوح نسبة التمويل الذاتي للجمعية حالياً بين 25-30% من إجمالي مصادر تمويلها.

الدور الحمائي ومعالجة قصور السوق

يهدف الدور الحمائي الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني في الأسواق أساساً للدفاع عن مصالح كل من المستهلكين والمنتجين والعمال. ويعمل هذا الدور في الوقت نفسه على تعميق عناصر المنافسة بين أفراد ومؤسسات القطاع الخاص سواء كانوا منتجين أو مستوردين أو تجار ورفع كفاءة الإنتاج وجودة السلع المصنعة محلياً أو المستوردة، فضلاً عن المساهمة في تعزيز البعد الاجتماعي والأخلاقي لاقتصاد السوق ومعالجة بعض أوجه قصوره وجعله أكثر قرباً من الناس. وينشط عدد من منظمات المجتمع المدني بهدف حماية حقوق ومصالح أعضائه الذين يشكلون الأطراف الثلاثة في السوق، وأهمها:-

- اتحاد نقابات العمال الذي يعمل على الدفاع عن حقوق ومصالح العمال.
- اتحاد الغرف التجارية والصناعية وجمعية الصناعيين اليمنيين اللتان تسعيان للدفاع عن حقوق ومصالح التجار ورجال الأعمال والصناعيين.
- جمعية حماية المستهلك وتستهدف حماية حقوق المستهلكين.

وترعى تلك الاتحادات والجمعيات حقوق ومصالح فئات لها علاقات مركبة في الأسواق، كالعمال ودورهم في سوق العمل وعلاقاتهم بأصحاب الأعمال، والمستهلكين باعتبارهم طرفاً أساسياً في السوق يؤثرون بقوة في حجمه واتجاهاته، والمنتجين الصناعيين الذين يمثلون سوق الإنتاج إضافة إلى التجار الذين يشكلون الشريحة الأساسية في أسواق التداول والتوزيع للسلع والخدمات.

ويضم الاتحاد العام لنقابات عمال اليمن حوالي 3,200 لجنة نقابية تتوزع على 128 نقابة فرعية مشمولة في إطار 14 نقابة عامة، فضلاً عن تسعة فروع في المحافظات. ويهتم الاتحاد برعاية حقوق أعضائه وخاصة شئون وقضايا العمال، والمشاركة في إعداد القوانين والأنظمة المتعلقة بقضايا العمال، بالإضافة إلى الإسهام في حل نزاعات العمال. ويعتمد

الاتحاد في تحقيق أهدافه على الحوار مع الحكومة لحل مشاكل العمال، والتفاوض الجماعي بين أطراف العمل الثلاثة: الحكومة ورجال الأعمال والعمال.

إطار: ... النقابات العامة في الجمهورية

النقابة العامة للمهن التعليمية والتربوية- النقابة العامة للكهرباء- النقابة العامة للنفط- النقابة العامة للنقل والمواصلات- النقابة العامة للمصارف والبنوك والأعمال المالية- النقابة العامة للغزل والنسيج- النقابة العامة للخدمات- النقابة العامة للأسماك- النقابة العامة للبلديات- النقابة العامة للمهن الصحية- النقابة العامة للزراعة- النقابة العامة للإتشاء والإسكان- النقابة العامة للصناعات الغذائية- النقابة العامة للإعلام والثقافة.

ويواجه اتحاد نقابات العمال تحديات كبيرة وخاصة جراء الآثار السلبية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي على العمال والتي تتمثل في العمالة الفائضة وبالذات المترتبة على خصخصة بعض مؤسسات القطاع العام أو المختلط. ويتحمل الاتحاد ضغوط العمال ونقاباتهم الفرعية حول الأوضاع المعيشية بسبب انخفاض الأجور الحقيقية للعمال ورفع الدعم عن السلع والخدمات الأساسية، وهي تحديات لم يتمكن

الاتحاد من تجاوزها أو تخفيفها عن العمال بسبب ضعف دوره والتدخل في شؤونه الداخلية وفي انتخاباته مما يفقده استقلاليته وقدرته على التفاوض واتخاذ القرار. وينبغي للاتحاد كذلك أن يبدأ في العمل لتقديم خدمات لمنتسبيه فضلاً عن تبني وسائل وآليات لرفع وتحسين أداء العمال وكفاءتهم الإنتاجية.

أما الاتحاد العام للغرف التجارية الصناعية فقد تأسس وفقاً للقرار الجمهوري بالقانون رقم (14) لسنة 1963 بشأن الغرف التجارية المعدل بالقانون رقم (27) لسنة 1982. ويعتبر هذا القانون أول إطار لتنظيم القطاع الخاص في اليمن. وأنجز الاتحاد خلال هذه المرحلة تأسيس وإنشاء الغرف التجارية الصناعية في معظم محافظات الجمهورية لتضم رجال الأعمال اليمنيين في كيان واحد. كما حقق الاتحاد بعض الإنجازات على المستويين الداخلي والخارجي ومثل بلادنا في المحافل الاقتصادية سواء كانت على المستوى العربي أو الأجنبي. وعند تحقيق الوحدة اليمنية في عام 1990 استمر العمل بالقانون وفق الهيئات السابقة حتى يتم إصدار قانون جديد يواكب التطورات الداخلية والخارجية ومن ثم إجراء انتخابات لرئاسة الاتحاد. غير أن التطورات التي شهدتها القطاع الخاص والخلافات الداخلية أدت إلى تأخر إصدار القانون وحتى عام 1999، والذي لا يزال مثار خلاف مما يعطل تطبيقه.

ويعاني الاتحاد من معوقات وتحديات تتمثل في ضعف وغياب الطابع والإطار المؤسسي للعمل، إضافة إلى افتقاد القدرة على التعامل والاستفادة من المنطلقات الجديدة للقطاع الخاص

في ضوء الشراكة مع الحكومة. وتبرز جوانب الضعف المؤسسي للقطاع الخاص من خلال عدد من الظواهر أهمها:

- سيطرة الشركات العائلية والمغلقة على النشاط الاقتصادي وعلى التنظيمات المؤسسية للقطاع الخاص وسعيها لتحقيق مصالح ضيقة في حالات كثيرة.
- حداثة نشأة أغلب تنظيمات القطاع الخاص وضعف قياداتها.
- الصراع والتنازع بين رجال الأعمال على رئاسة وإدارة التنظيمات القائمة.
- عدم مبادرة وفاعلية جانب القطاع الخاص في لجنة التنسيق المشتركة مع الحكومة والتي تشكل آلية لتعزيز الثقة والشراكة بين الطرفين.

وقد أنشأت جمعية للصناعيين اليمنيين مؤخراً، والتي جاءت كرد فعل للتأثير السلبي للإصلاح الاقتصادي على الصناعة المحلية من ناحية والنزاع المستمر بين التجار والصناعيين في إطار الغرف التجارية والصناعية من ناحية أخرى. وبدأت الجمعية نشاطها بوتيرة سريعة وعقدت بعض الندوات وحلقات النقاش وشاركت في المؤتمرات الاقتصادية، إضافة إلى إصدار عدد من المقالات والنشرات. وقد ركزت الجمعية على توضيح رؤية وموقف رجال الأعمال الصناعيين من آثار سياسات الإصلاح الاقتصادي والمشاكل والمعوقات التي تواجه الصناعة المحلية، كما قدمت عدداً من الآراء والمقترحات التي تراها مهمة لتصويب السياسات الاقتصادية وتحمي في الوقت نفسه مصالح أعضائها.

إطار: الصراعات بين أطراف القطاع الخاص

تهدف منظمات القطاع الخاص إلى تعزيز دورها وتقوية تأثيرها من خلال التكتل في إطار جمعيات أو اتحادات عامة أو متخصصة. وتفتقد المنظمات المماثلة في اليمن لهذا الدور بسبب الانقسام والصراعات التي تعاني منها ليس فقط بين منظماتها المتخصصة وإنما أيضاً انقسام هذه المنظمات إلى ثلاثة تجمعات متصارعة هي الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية وجمعية الصناعيين اليمنيين والغرفة التجارية والصناعية لأمانة العاصمة، ويحاول كل واحد منها إثبات موقعه وفرض سيطرته على التجمعين الآخرين.

وينبغي أن تعيد جمعيات واتحادات القطاع الخاص النظر في أساس عملها بحيث يتم انتخاب قياداتها انتخاباً مباشراً من أعضائها دون تدخل حكومي حتى لا تفقد دورها المدني والشعبي. كما يجب أن تعتمد على مواردها الذاتية وليس على إيرادات حكومية التي تمنحها نوعاً من الاسترخاء وتفتح نوافذ عديدة

للتأثير على قراراتها والتدخل في نزاعاتها، بالإضافة إلى ممارسة الشفافية في أعمالها وتوثيق حساباتها وتدريب كوادرها لرفع كفاءة الأداء وتثبيت العمل المؤسسي فيها.

وفي مقابل منظمات المنتجين، تستمد جمعيات حماية المستهلك أهميتها ودورها من ارتباط حماية المستهلك بمفهوم حقوق الإنسان والذي يشمل حق التمتع بسلع آمنة تضمن الصحة والسلامة. ويستند هذا الدور إلى عدم قدرة الحكومة على تحقيق الحماية للمستهلكين من الغش والتضليل بصورة كافية بسبب بطء استجابتها والتي تأتي عادة إما متأخرة أو ضعيفة التأثير. بل إن نشاط أجهزة الرقابة الرسمية في اليمن اتسم بالجمود تجاه التغيرات والمستجدات التي واكبت تبني الدولة لاقتصاد السوق في مطلع تسعينات القرن الماضي وما رافقه من سياسات وإجراءات لتحرير الاقتصاد اليمني وتجارته الداخلية والخارجية. فعلى سبيل المثال، تأجل صدور القانون الخاص بالمواصفات والمقاييس وضبط الجودة إلى عام 1999، ولم يتم إنشاء هيئة يمنية للمواصفات والمقاييس حتى عام 2000. ونتج عن ذلك التأخير تزايد ظاهرة الغش والتقليد التجاري واتساع نطاقها إلى كافة المجالات والأنشطة بما في ذلك الأدوية، بالإضافة إلى بيع سلع غذائية تالفة أو منتهية الصلاحية أو غير مناسبة للاستخدام الآدمي. كذلك، شهدت الأسواق اليمنية وفي ظل غياب المنافسة الحقيقية، مبالغة في أثمان العديد من السلع والخدمات وبصورة لا تتناسب مع مستوى الدخل الحقيقية لغالبية السكان. وتعد حالة احتكار شركة الاتصالات لخدمات الهاتف الدولي والإنترنت مثلاً واضحاً على ذلك.

وجاء إنشاء الجمعية اليمنية لحماية المستهلك في نهاية عام 1997 كإحدى ردود الأفعال لتلك الأوضاع وللمساهمة في مواجهة قصور السوق. وتمثل الجمعية منظمة طوعية تهدف إلى حماية حقوق المستهلك ومحاربة الاحتكار والغش والتضليل الذي يمارس على المستهلك.

وتهدف -وفق ما نص عليه نظامها الأساسي- إلى التوعية بحقوق المستهلك وترسيخ القيم والسلوك الاستهلاكي السليم والحفاظ على السلامة الصحية للمستهلك. ولتحقيق ذلك تقوم الجمعية بالعديد من الأنشطة أهمها توعية المستهلك وتثقيفه بكافة الوسائل المتاحة وإرشاده للتأكد من توفر شروط

إطار: .. نشاط الجمعية اليمنية لحماية المستهلك في مراقبة الأسواق
تمكنت الجمعية ومن خلال التعاون مع جمهور المستهلكين والجهات المعنية في الحكومة من الكشف عن كثير من السلع الغذائية والدوائية منتهية الصلاحية أو الفاسدة والمغشوشة، أو الضارة بصحة المستهلك. وفي مثل هذه الحالات تقوم الجمعية بإبلاغ الجهات المختصة وتحذير المستهلكين من شرائها أو استخدامها. ومن أبرز الأمثلة على ذلك حالة محسنات الخبز الفرنسي الضارة بالصحة، وشحنة الدقيق التي وردت إلى اليمن كمساعدة خارجية، وأعلاف الدواجن البلجيكية، وصفقة الخوخ الصيني الفاسد، وشحنات عديدة من القمح الفاسد.

الصحة والسلامة في السلع، ومراقبة السلع والتأكد من مواصفاتها وجودتها وصحة المعلومات الملصقة عليها وإعلام المستهلكين بالسلع المغشوشة والتالفة والمقلدة تجارياً. وتقوم الجمعية بتنظيم بعض الندوات المتعلقة بأنشطتها مثل الندوة الوطنية الأولى حول ظاهرة

التهريب وآثارها السلبية (يونيو 1999) والندوة العلمية حول ظاهرة الغش والتقليد التجاري (سبتمبر 2000)، بالإضافة إلى حرصها على المساهمة مع الجهات الحكومية المعنية في إعداد القوانين ذات العلاقة مثل قانون المواصفات والمقاييس.

وعلى الرغم من أهمية الدور الذي تقوم به الجمعية اليمنية لحماية المستهلك ضد الممارسات الخاطئة واستغلال قصور السوق وضعف الرقابة، إلا أنها بوضعها الحالي وانفرادها على الساحة وبحدود إمكانياتها المادية والفنية والظروف والعوائق التي تعترض عملها، خاصة أن طبيعة عملها يحظر عليها تلقي مساعدات وتبرعات من القطاع الخاص، لا تستطيع القيام

بواجبها على الوجه الأكمل. ويضاعف ضعف تطبيق القانون وتعدد جهات الضبط وكذلك إهمال المستهلك نفسه لحقوقه وعدم الدفاع عنها من الأعباء الواقعة على الجمعية. لذلك، فإن توسيع نشاطها يستلزم تطوير السياسات والتشريعات وتعزيز بنيتها المؤسسية، وإيجاد آلية للتعاون بينها وبين الجهات والمؤسسات الحكومية ذات العلاقة المباشرة بنشاطها وعلى رأسها الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة والنيابة العامة ومصالح الجمارك. وفي الوقت نفسه، ينبغي تشجيع وتفعيل دور المنظمات غير الحكومية الأخرى في هذا المجال وحثها للتنسيق مع جمعية حماية

إطار: مجالات الحماية الإيجابية لجمعيات حماية المستهلك
إن تشجيع ومساندة الدولة لجمعيات حماية المستهلك سوف يمكن الجمعيات من أداء دورها وتطوير أنشطتها وتوسيعه ليشمل مجالات الحماية الإيجابية والتي من أهمها:
* حث المستهلك على شراء السلع والخدمات الجيدة وتبنيه من تلك الضارة وإتباع أساليب الإقناع والتوعية لتقبل الأفكار والطرق المناسبة للاستهلاك.
* مواجهة تأثير المنشآت الاحتكارية والممارسات غير المشروعة في القطاع الخاص.
* مقاومة الضغوط الاقتصادية الاستهلاكية المتمثلة في الإعلان والدعاية أو في تحديد أسعار مبالغ فيها، ومواجهة ضغوط البيع والتسويق أو فرض قيود على التجارة الحرة.
* توعية رجال الأعمال بمسئولياتهم الاجتماعية وحثهم على المشاركة في الإنفاق الاجتماعي.
* التعاون والتنسيق مع الجهات الحكومية لدراسة/تعديل/إصدار التشريعات اللازمة لحماية المستهلك وتعزيز سلطاتها في الرقابة على النشاط الاقتصادي في الأسواق.

المستهلك، إلى جانب إنشاء جمعيات عديدة لحماية المستهلك في مختلف المحافظات.

دور الأسواق في دعم منظمات المجتمع المدني

ينظر القطاع الخاص في الدول المتقدمة إلى دوره الاجتماعي باعتباره طرفاً رئيسياً في شبكة العلاقات الاجتماعية للبلاد. وتتسم العلاقة بينه وبين منظمات المجتمع المدني وخاصة الجمعيات الخيرية بالتعاون الوثيق. ويدل على أهمية وتنامي الدور الاقتصادي والاجتماعي

لتلك الجمعيات تضاعف عددها مرتين -على سبيل المثال- في الولايات المتحدة الأمريكية منذ سنة 1980 وزيادة أصولها بـ 12 ضعفاً خلال الفترة نفسها لتصل قيمتها إلى 330 مليار دولار، وتقديمها خدمات ثقافية وإنسانية سنوية بما قيمته 20 مليار دولار.

إطار: ... دعم القطاع الخاص يساهم في تعزيز دور المجتمع المدني
يرجع النمو الكبير لحجم ودور المجتمع المدني في الدول المتقدمة إلى دعم القطاع الخاص أفراداً ومؤسسات حيث تشير البيانات إلى أن إجمالي التبرعات الخيرية والمساهمات النقدية والعينية في الولايات المتحدة الأمريكية بلغت حوالي 144 مليار دولار في عام 1997، ساهم الأفراد بمبلغ 109 مليار دولار وبنسبة 76% من الإجمالي، مقارنة بـ 9.3% للجمعيات الأهلية و9% للوصايا و5.7% للشركات مما يعني أن القطاع الخاص يساهم إجمالاً بحوالي 90%.

أما في الدول العربية، فإن نتائج بعض الدراسات التي أجريت في عدد منها تشير إلى انخفاض مساهمة القطاع الخاص في تمويل أنشطة منظمات المجتمع المدني بسبب حداثة تجربتها مقارنة بالدول المتقدمة. وتظهر تلك الدراسات أن مساهمة القطاع الخاص كمؤسسات وكأفراد تقدر بـ 27% و 58% على التوالي من إجمالي تبرعات القطاع الخاص انطلاقاً من الوازع الديني في أغلب الأحوال. وتظهر تلك النسب حرص رجال الأعمال على التمييز بين "أشخاصهم الطبيعية" وكياناتهم الاعتبارية.

إطار:..العلاقة بين القطاع الخاص والعمل الخيري
سعى عدد محدود من البيوت التجارية ومنذ فترة غير يسيرة إلى تحويل نشاطها الخيري إلى عمل مؤسسي متواصل. وتبرز هنا تجربة مجموعة هائل سعيد التجارية التي أسست في أوائل سبعينات القرن الماضي جمعية خيرية تابعة للمجموعة تحصل على دعم مالي من فروع المجموعة، وفي الوقت نفسه تتمتع بزمة مالية مستقلة يتيح لها البحث عن مصادر تمويل أخرى والحصول على تبرعات من خارج المجموعة.

وفي اليمن، اقتصر الدور الاجتماعي للقطاع الخاص قبل عام 1990 بصورة عامة ورئيسية على توزيع المساعدات الخيرية والصدقات بصورة مباشرة للمحتاجين، بالإضافة إلى إنشاء وتأثيث المساجد والمشاركة أحياناً في بناء مدارس أو تأثيثها. ومع إعلان دولة الوحدة وما رافقها من تطورات على كافة الأصعدة بدأ القطاع الخاص اليمني في الداخل والخارج يساهم في إنشاء الجمعيات والمؤسسات الأهلية ودعم أنشطتها مالياً وعينياً. ورغم الركود الذي أصاب

النشاط الاقتصادي منذ عام 1995 وأدى إلى انخفاض مبيعات وأرباح القطاع الخاص إلا أن دور المؤسسات التجارية الكبيرة في هذا المجال لم يتأثر كثيراً خاصة في ظل تمتع هذه الأخيرة ببعض الميزات في توزيع وإنتاج السلع الغذائية والاستهلاكية الأساسية.

ومن بين الدلائل على أهمية مساهمة القطاع الخاص في تأسيس ودعم أنشطة منظمات المجتمع المدني عضوية رجال الأعمال من تجار وصناعيين في مجالس إدارة وهيئات تلك

إطار: ..أهمية دعم القطاع الخاص للجمعيات في اليمن

أظهرت اللقاءات الشخصية مع مسؤولي بعض الجمعيات الخيرية أن الجزء الأكبر من تمويلها يأتي من القطاع الخاص أفراداً ومؤسسات. وتقدر نسبة تلك التبرعات والمساعدات بالنسبة لجمعية الإصلاح الاجتماعية الخيرية ما بين 70-75%. وبالمثل، تمثل تبرعات التجار للجمعية الشعبية الخيرية نصيباً كبيراً من مصادر تمويلها وعادة ما ترتبط تلك التبرعات بحصولهم على بعض التسهيلات والإعفاءات من الدولة.

الجمعيات. فالهيئة الإدارية والهيئة الاستشارية لكل من جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية والجمعية الشعبية الخيرية على سبيل المثال تضم في عضويتها كبار رجال الأعمال اليمنيين. ورغم الهيكل المؤسسي لبعض الجمعيات، إلا أنه تثار تساؤلات نتيجة ضعف وأحياناً انعدام الشفافية في أعمالها وعدم الإفصاح عن مصادر تمويلها وبيان إسهامات القطاع الخاص في دعم أنشطتها، والذي قد يعود لأسباب ترتبط بالقيم الدينية والأخلاقية أو بطبيعة هذه المساهمات وأوجه إنفاقها، أو لأسباب مالية وضريبية، أو غير ذلك.

وتواجه القطاع الخاص اليمني في الوقت الراهن صعوبات تمثل حجر عثرة أمام قيامه بأداء دوره الاجتماعي والتموي والمساهمة بشكل أكبر في تحقيق التنمية البشرية. ويمكن تقسيم هذه الصعوبات إلى ثلاث مجموعات أساسية، تتعلق أولاً بضعف البناء المؤسسي والتنظيم الإداري للدولة بصورة عامة وللحكومة بصفة خاصة والذي يحول دون توفير الظروف المناسبة التي تتيح للقطاع الخاص استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحفز الموارد الكامنة وخاصة في ظل انتشار التهريب والإغراق والغش والنقل التجاري. وترتبط المجموعة الثانية من الصعوبات بالقطاع الخاص نفسه الذي يتصف في عمومها بالضعف والهشاشة واعتماد حركته على نشاط الدولة وإنفاقها العام. ويركز القطاع على أنشطته على الجوانب الربعية والطفيلية وغير المنتجة اقتصادياً واجتماعياً والتي يسعى من خلالها إلى جمع ثروات كبيرة، الأمر الذي يعكس صورة سيئة عن اقتصاد السوق. أما المجموعة الثالثة والأخيرة من الصعوبات، فتتعلق بالآثار الانكماشية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري وانخفاض المستوى الحقيقي لدخول غالبية السكان مما أصاب النشاط الاقتصادي والحركة التجارية بحالة من الركود منذ عام 1995.

وتأسيساً على ذلك، فإن زيادة إسهام القطاع الخاص في دعم وتمويل نشاط منظمات المجتمع المدني يتوقف على إفساح المجال لتوسيع دوره في النشاط الاقتصادي وإيجاد آلية وقاعدة للتعاون بينه وبين الحكومة لإزالة الصعوبات التي تواجه نشاطه وتقف في وجه انطلاقه. وفي الوقت نفسه، لا بد أن يدرك القطاع الخاص أن عليه دوراً اجتماعياً يجب القيام به كواجب والتزام تجاه المجتمع الذي يستمد منه وجوده.